

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله الذي انعم علينا بهداية الايمان واكرمنا بالعقل والعلم والعرفان وامرنا بالعبادات واتباع الرسول واوحي الامر من العلماء والسلطان ونهانا عن افعال المناهي وعن اتباع الهوي والمنكر والتفنيا والصلوة والسلام على محمد الذي نرى امته عن افعال الخيا والتفيا وعلى اصحابه الذين هم اشد على فرار ما نهى الله في القرآن فيقول افرعباد الله الغني القادر المنان الشيخ علي بن عمر بن علي الديوبركي مولدا ومسكنا الى الان لما رأيت في هذا الزمان شرب هذا الدخان شائعا بالافراط وجاريا بين الانسا وابتلى على شربه واصر على مقه اكثر الانسا ويشتررون ذلك بغلا الثمن والكس والعود وانبوب الدخان وقد فعلوا ذلك بالحبور والسرور في كل الاوقات والازمان كأنهم في افعالهم هذا انزل عليهم القرآن او اذن لهم نبينا محمد الذي انزل عليه القرآن في حديث الصحيح بالتصريح والعيا وكان يرمي هذا الدخان فيما بينهم في هذا الزمان مثل زرع الرمان ومع انهم اينما كانوا في ايديهم عود الدخان ويشربونه في عامه الاوقات والازمان ويطولون العود من اعناق الانسا ولا يستحيون من الله الملك الختان ولا من العلماء الرباني والفقهاء الصمدي وسائر اشرفاء من الانسا ونها عنا عليهم الرحمة والمغفرة والرضوان من مذهب ابي حنيفة الكوفي الثقات وكذا من مذهب الشافعي وغيره من الاتقان قد صرحوا كلامهم بان طوال المسواك على مقدار شرب الانسا واذا كان ازيد من ذلك يركب عليه الشيطان ففسد عليه العود الذي يشرب منه الدخان على ما فيه من الشيطان مع ان المسواك من الاسن المؤكدة بالعتيا

وفيه

وفيه منافع عديدة للانسا يصرح ذلك حديث نبينا محمد الذي هو المبعوث في آخر الزمان فقد اخذتني غيرة الدين والايمان فشرت لتأليف هذه الرسالة لمنع الخللان بعون ربنا الله المستقا وبينت فيها على قدر الطاقة تفصيل حال الدخان بالدلائل والبرهان ليحجب الحباب والخللان عن شرب هذا الدخان بعناية ربنا الله الرحمن فلما تيسر لي ما بتوفيق الله الملك الختان فستيتها بحجر الانسا من شرب الدخان واستئال الله ان يجعل هذه الرسالة زادا وذخيرة لي في يوم الحشر والميزان اعلموا ايها الاخوان ان هذا الدخان الذي ظهر في هذا الزمان في عامة بلاد اهل الايمان قد جاء قبل الكفرة لعدو لاهل الايمان وابتلى على شربه واصر على مصده واستعماله اكثر الانسا من الجهلاء والفسقاء واهل الهوي والعصيا ومن الشر فاء العلماء وقضاة الزمان ومن المفتين والمدبرين والائمة ولخطباء والواعظين وحملة القرآن حتى شاع شربه واستعماله جهارا في القرى والبلدان بين الرجال والنسا والصبيا وقد اكبو على زراعته وحراسته وبيعه وشراؤه بالتجارة في اكثر المكان فلم على علماء الدين في هذا الزمان ان يبينوا حكمه وحاله بالدلائل من الا حاديت والقرآن هل هو مباح او حلال يحل استعماله باذن من الشرع للانسا او هو حرام لا يجوز شربه واستعماله لاهل الايمان فاستمعوا ما يقال لكم ايها الاخوان في حق هذا الدخان وقد كثر فيه الاقاويل والفتاوى من العلماء وسائر الخللان من ائمة الدين فالقول الصواب الذي عليه التعويل والاعتماد المتين في حق هذا الدخان اللعين انه حرام لا يخفى حرمة بدلائله على علماء الشرع والدين الا على الجهلاء والحمقاء والمعاندين وعلي

اعلم ان اول من جلب الدخان الى
 قوم من نصارى الارمن يقال
 انكليز كما قال مولانا ابراهيم الله
 في رسالته في حق الدخان قد اخبره
 بعض الخلق الطين لنصاري لان
 انهم انما جلبوه الى بلاد الاسلا
 لانهم اخذوا رجلا ممن كان يداو
 على استعمال الدخان ومات باق
 الكبد وشروحه فوجدوا الدخان
 قد سري في عروقه وعصيه حتى اد
 في عظامه قد اسود ووجدوا
 في قلبه مثل السفينة اليابسة وفي
 اثقاب كثيرة متنوعة بعضها
 صغيرة وبعضها كبيرة ووجدوا
 كبده كانه شوي على النار فخذ
 ذلك الوقت منعوا قومهم من
 الشرب والمداومة عليه
 وامر ببيع الدخان للمسلمين و
 السب اخبروه الى بلاد الاسلا
 انتهي ومثل هذا قاله الام
 والجو المدقق لقاضيه زاده في
 رسالته وكذا قال غيرهما
 قد بر فيه صفة

العلماء المتهنئين وعلى بعض الشارحين وعلى الماهر في علم الآلية
فقط كالحكمة والمنطق والمفسرين لانه داخل تحت قول الله المتين
حيث قال ويحرم عليهم الخبائث على ما بينه العلماء من المفسرين
لانه حيث ذرى رايحه كريهة ينفر عنه الطبع السليم بلا ريب ولا مرية فلا
يكون من الطيبات لحسنه لان الطيبات مما لم تستخبه الطبع السليم
ولم تنفر عنه كالذمية قال العلامة البضاوي في تفسير قوله تعالى
ما اذا حل لهم قل احل لكم الطيبات مما لم تستخبه الطبع السليم ولم تنفر
عنه ومن فهو حرم مستخبها العرب او ما لم يدل نص ولا قياس على
حرمة انتهى وقال في الروم ابو السعود المرحوم في تفسير قوله تعالى
قل احل لكم الطيبات اي ما لم تستخبه الطبايع السليمة ولم تنفر عنه
كلامه قوله تعالى ويجعل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث انتهى وفي العنق قل احل لكم الطيبات
اي الذبايح نزل حين سئل عدي بن خاتم الطي واصحابه وقالوا يا رسول الله
اتأقون نقيتد بالكلاب والبرازة فما يجعل لنا من المطاعم والضيوف وذلك
السؤال عند نزول آية تحريم المحرمات قل احل لكم الطيبات او كل ما لم
يرد فيها نص من كتاب وسنة للتحريم انتهى وقال الامام شيخ زاده في الطبايع
بالسليمة لان المعتبر في الاستلذاذ والاستطابة باهل المروة والاخلد الجميلة
لان اهل البادية واجل الناس يستطيعون اكل جميع الحيوان انتهى يعني ان الطبع
السليم لا يوجد في كل الناس بل انما يوجد في العلماء العاملين والصلحاء السالكين
الذين هم متصفون بالاخلد الجميلة والمبرون عن الاخلد الذميمة والردية فكان
الطبيعة في الانس طبيعة العلماء العاملين والفقهاء المعتمدين والعلماء
المحدثين الكاملين والمفسرين الفايقين وطبايعهم تستقدرون
عن استعما هذا الدخان وتستفرون عنه بلامرية ولا ظان كظهور الشمس
في العيا في كل الاطراف والمكان على جميع الخلايق من الانس والجان ولا يوجد
الطبع السليم

الطبع السليم

الطبع السليم في الجمل ولا في العلماء الفسقاء ولا في شاربين الدخان والمحقاء وطبايعهم
كطبايع الدباغين كما لا يخفى على علماء الدين وفي المفاتيح الخبائث ما يستقذر
الطبع يتألم النفس به انتهى وقال القاضى عند الدين في تفسيره ويعلم منه
المستخبها وهي ما لا يستطيعها الطبايع السليمة في وقت الحضب انتهى في ما ذكر
على حرمة الدخان كما لا يخفى على اهل العلم والعرفان ويؤيد ما ادعينا من حرمة الدخان
قول ربنا الله الرحمن والشجر الملعون والقراء لانه يقال لكل شئ كرية الطعم ملعون كذا
في تفسير لكوش والمعالم والعيون فلا شك ان هذا الدخان في كونه مثله ذلك
بالعيا فيكون حرمة الدخان ثابتة بنقل القراء مع القياس يدل على حرمة الدخان لا يري
ان في اكل الجراد لولم يكن في حقه حديث مشهور على حله ليحرم كونه على الانس المستخبها
الطبع السليم واستفاده بالعيا فيحل الكه على كل حال وزمان قال الامام السروجي
رحمه الرحمن في شرحه على الهداية في مذهب النعمان ان دواب الارض وجميع الهموم
الحيوانية البرية وابن العريش القنفذ مما سكنه الارض وبين جدارها
في الليالي والايام من الاوقات والازمان مكروه اكله لانها لان الهموم مستخبنة بنقل
قال الله تعالى ويحرم عليهم الخبائث وكذا جميع ما لادم له فاكله مكروه لاهل الامم لان كونه
مستخبث فيدخل تحت قوله الله الرحمن ويحرم عليهم الخبائث الا الجراد فانه مخصوص
بالحديث المشهور انتهى في الزيادة على الآية يحكم به كما قرره محله كما لا يخفى
على اهل وكذا اباحة شرب الماء المستعمل ثابتة على قياس مذهبنا في القول بختار
لانا حكمنا بطهارة الطاهر مشروب ولكن هذا الماء مما يستخبه الطبايع السليمة
فكان محترما في هذه الوجه لقوله تعالى ويحرم عليهم الخبائث كذا في البدائع والمفاتيح
فان قلت قد روي عن ابن حنيفة رحمه الله بنجاسة الماء المستعمل وهو المشهور فكيف
يكون طاهرا قلنا ان رواية النجاسة ضعيفة بل غير ثابتة قال الامام السروجي
في شرحه على الهداية انه قال مشايخ العراق انه طاهر غير طاهر بلا خلاف بين اصحابنا
حتى كاقاض القضا ابو حازم عبد الحميد لعرقه يقول انه لا يثبت رواية النجاسة

فيمعنه ابي حنيفة رحمه الله وهو اختيار المحققين من مشايخنا بما وراء النهر قال في المحيط هو الاثر
عن ابي حنيفة وهو الاثر في المفيد المزيدي هو عليه الفتوى وقال الزاهد نقله عن ابي حنيفة
فقد صحت الرواية عن الكل سوى رواية الحواشي الماء المستعمل طاهر وعليه الفتوى
انتهى اكثر المشايخ على انه طاهر غير طهر وهو ظاهر الرواية وعليه الفتوى كذا في الشرع
الكبير للعلامة الحلبي وانما قيدنا القول بالاحتياط احترازاً عما روي الحسن عن ابي حنيفة
رحمته ان الماء المستعمل نجس نجاسة غلظة وعما قال ابو يوسف وهو رواية عن
ابي حنيفة رحمه الله انه نجس نجاسة خفيفة ولهذا قال بعض الفقهاء بكرهه بشرط الماء
المستعمل كقاضيها وغيره لكن في الصحيح ان الماء المستعمل طاهر كما روي محمد بن
ابي حنيفة رحمه الله انه طاهر غير طهر وعليه الفتوى كذا في الدرر وغيره فتبصر فيه
وتفصيل البحث في المطول كما لا يخفى ولان هذا الدخايل يدخل ايضا في تحت
قول الله الرحمن وينهى عن الفحشاء والمنكر في القرآن اذا الفحشاء هي الذنوب
الفرطة والقبح والمنكر كل ما ينكره العقول السليمة ولا يعرف سنة ولا في عقل
كذا ذكره العلامة النسي في تفسير التيسير العيون الفحشاء الزنا او كل ما قبح
من القول والفعل والمنكر ما لا يعرف شعرا ولا عقلا انتهى قال العلامة
البيضا في تفسير الفحشاء الا فرط في متابعة القوة الشهوية وقال ايضا
2 او ايل سورة الاعراف المراد بالفاحشة ما ينفر عنه الطبع السليم ويستنقصه
العقل المستقيم انتهى قال النيسابوري الفحشاء ما قبح من الافعال والاقوال
والمنكر ما لا يعرف في شريعة ولا في سنة انتهى وقال السيد قدس سره
الصمد الفحشاء ما ينفر عنه الطبع السليم ويستنقصه العقل السليم انتهى فلا
شك ان هذا الدخايل ما ينفر عنه الطبع السليم ويستنقصه عقل السليم
من الانكشاف فيكون من دخول تحت هذا القرآن كما لا يخفى على من جعل
قلبه وطبعه بالاستقامة وسلم طبعه عن الخبث والدناءة فمن كان
طبعه سليما يفر ويحترز عن هذه الدخايل فضلا عن الاصرار على استعماله

وعنه الاوقات

معه الاوقات والازمان فمن لم يعرف بين لطيف الخبيث فقد اخطأ بافتائه على ابا حنيفة
والطبيب كما لا يخفى على علماء الشرع واللبيب ففيه رد لبعض المفتين الجاهلين
جعلني الله واياكم في زمرة العلماء العاملين ولو فرض ان هذا الدخايل
لم يدخل في تحت هذا القرن ولم يدخل ايضا في تحت تلك الآية الكريمة
المتقدمة بالعباد لم يجز شرب واستعماله لان في استعماله اذا
للمؤمنين الاخوان وللملوك المكرمين عند الله الرحمن بلا شك
ولا طان وقد وعد وعيد على من اذى لاهل الايمان نبينا محمد الذي نزل
عليه لقران على ما رواه الطبراني في الاوسط عن انس بن مالك
حسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اذى مسلما فقد اذاني
ومن اذاني فقد اذى الله الاتري ان استلام الحجر الاسود سنة بلا اذاء
وعند الاذاء ترك لان الايداء حرام وتركه واجب كذا في الاختيار
والفرائد وغيرها وكذا وطئ الزوجة في حال الحيض حرام بالنص
لاجل الاذاء مع كونها حلالا له بالنص بالاتفاق قال الله تعالى يسئلونك
عن الحيض فلا تقربوهن حتى يطهرن الآية كذا في المحيط وغيره
فلما كان ترك السنة في الاستلام واجبا لاجل الاذاء وترك وطئ الحائض
في زمان الحيض لازما وكما منهيها وطئها لاجل الاذى في القران
من الانس في شرب هذا الدخايل في هذا الزمان يأتى من الملوك والانس فتفكر
ايها العاقل فيما قلنا في هذا حق الدخايل الدلائل والبرهان ان كنت منصفاً
طالبا للحق بالايقان ولا تلتفت الى اقوال الجاهل وحقاء الزمان
ولا تفتربقول بعض الناس في الكتب الرسائل من حل الدخايل فانهم
كما طب الليل واعلم لانك فلا يميزون بين الخبيث والطيب والحل والحرام
بالدليل والبرهان كما لا يخفى على العلماء الاتقان وكذا اتفق السلف
والخلف باجمعهم على حرمة اللواط لاجل الاذاء فلو كان هذا الدخايل

هذا دليل رابع
على حرمة الدخايل

عند السلف والخلف موجود كما في هذا الزمان لقولهم ^{بمشية الرحمن} بحجة بالدلائل والبرهان ويمنعون الشاربين عن شربه واستعماله
بالعيا فضلا عن ظرها واصراره في أكثر الاوقات والازمان
لظهور خبثه وازائه من الرابحة الكريهة على الملائكة والانس
ولهذا سن رسول الله صلى الله عليه وسلم المسك لتطهير الفم على جميع اهل
الائما هذا عن اصابة الاذى من الرابحة الكريهة من الجوف والفم للملائكة
الكرام عند ربنا الله الرحمن من الحفظه وغيرها من الملائكة
على الانس سيما استعماله في غمته موضع من الزمان على ما ذكره الامام
ابن القيم الاتقان لان الحفظتين الكرامين الكاتبين لم يتفرقا
عنكم يا ايها الخلائق حين اكلتم ما اكلتم وشربتم ما شربتم من ذوى
الرابحة الكريهة في الايام والازمان سيما اذا صليتم الصلوة للرحمن
تضع الملك فاه على فيكم حتى تفرغ عن صلواتكم ولا يخرج من فيكم شيء
من القرن الا وقد دخل في فم الملك كذا ذكره ابن الملك فتوذي للملائكة من
الرابحة الكريهة الحاصلة من الجوف ومن مأكلا الانس خصوصا من شرب
هذا الدخان في أكثر الاوقات والازمان وقد اخرج ابو بكر البيهقي في شعب
الائما عن جابر مرفوعا اذا قام احدكم يصلي في الليل فليستك فان اهدم
اذا قرأه في صلوته وضع ملك فاه على فيه ولا يخرج من فيه شيء من القرن
الا وقد دخل فم الملك فتكوى متأذيا من الرابحة الكريهة بسبب شربه هذا
الدخان فيكون شربه حراما على المؤمنين الخلائق لاجل الايذاء على الملائكة
وعلى جاره في مجلته صلوته من الانس فيجب تركه على جميع شاربين الانس
مطلقا في كل وقت ومكان كما لا يخفى على من علم الدليل والبرهان وقد كنا
ابرا الاخوان في بعض الاوقات والزمان نصلي الصلوة في الجامع والمسجد
من المكان وقد وجدنا في موضع سجودنا من ذلك المكان رابحة كريهة من رابحة الدخان

فيما دون من ذلك بلارب

التي قد اصابته

التي قد اصابته حتى ثيا الجامع والمسجد من المكان فم شارب الدخان من
سجد لتلك البقعة من الموضع والمكان فتوذي من تلك الرابحة الكريهة
على مقدار قرأة ثلاث نسيحة في هذا المقدار من الزمان فكيف بالجوار
من الملائكة والانس لمن شرب هذا الدخان في أكثر الاوقات والازمان
وكذا يحرم الايذاء للملائكة والانس على من اكل لكل ذوى رابحة كريهة
من غير الدخان اذا مشى عقيب لاكل الى المسجد والجامع لاداء
الصلوة بالجماعة واستماع الوعظ والنصيحة او تلاوة القرآن
لاكل البصل الني او الثوم او الكراث وان كنت مباحا في الاصل للانسان
اذا لم يزيل الرابحة الكريهة عن فمك استعمال المسك بعد غسل الفم كرا
ومرارا او مضغ لزعجيل او القرنفيل او غيرها مما يزيل الرابحة الكريهة
من فم الانس لقوله عليه الصلوة والسلام على ما فطره لمسلم في صحيحه
عن جابر رضي الله الرحمن من اكل البصل والثوم او الكراث
فلا يقرب من مسجدنا فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم
صدقه رسول الله لحنا واخرج ايضا الشيخان الامام ما عن جابر
من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته
صدق رسول الله الرحمن لكن الامام الطحاوي لم يقل بالحرمة بل قال
بالكرهية ولعل مراده التحريمية حيث قال في شرح الآثار بعد ما سرد
الاحاديث فهذه الاحاديث دلت على اباحة اكل نحو البصل والكراث
والثوم مطبوخا كان او غير مطبوخ لم يقعد في بيته وكرهه حضور
المسجد وريحه موجوا لئلا يؤذى بذلك من يحضره من الملائكة وبنى
ادم وقال وبه تأخذ وهو قول ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد رحمهم الله
انتهى كذا في المرقا على القاري وانما قلنا بالني حتى ازار عن المطبوخ فان اكل
البصل المطبوخ ليس بمنه عن بل يجوز اكله والمشي بعده الى المسجد من غير كراهية

في الانس في صورة الدخان
سما لا يخفى على علماء الانس
بلاء الطاهر الذي انزل الله
لانس حيث قال وانزلنا
ماء طهورا لانس

عثمان بن عفان قد ترك كل الكراوات حين سمعت هذا الحديث من محمد
 بن أبي الزمان كذا ذكره العلامة النسي في تفسيره التيسير من أئمة
 المفسرين الاعيان وقد ثبت في صحيح مسلم انه عليه السلام كان اذا
 وجد من رجل ريح البصل والثوم والكراث امر به اي باخراجه
 من المسجد فاخرج الى البقيع من مكة فلما قال الفقهاء رحمهم الله
 الرحمن كل من وجد فيه رائحة كريهة يتأذى بها الانسان يلزم
 اخراجه عن المسجد والجامع ولو بوجه من يده او رجله دون لحيته
 وشعره من ذلك الا انك فعل هذا يلزم اخراج كثير من الأئمة
 والمؤذنين من المسجد والجامع في هذا الزمان لوجود الرائحة الكريهة
 فيهم بسبب مداومتهم على استعانة هذا الدخان وقد رأينا بعض
 الانسا من فبقاء الزمان يشربون الدخان في بطون المساجد
 والجموع في هذا الزمان كما عندهم بيوت الجموع والمساجد كبقي القهوه
 والخان ولا يخافون من الله الملك المنان فيكون حرمة الدخان وكرهه
 في حقهم شدة من يشربونه في بيوتهم من الانسا مع غضب ربنا
 الله الرحمن كما ان شرب الخمر خارج الجموع مع ملك معصية كبيرة
 بنقل لقرا وموجب للسخط من الله لقادر الحنا فلو كان شرب ذلك
 في المساجد والجامع لكان العصيا اكبر وكذا السخط من الله المستعان
 وكذا كل معصية ومنهية من الجامع والمسجد في غير الخمر وغير الدخان
 لعدم احتدامهم للمساجد والجموع بالعباد فما يخل بالتعظيم للمساجد
 والجموع يمنع منه كل انسان عن اتيانه في المساجد والجموع حتى من
 ادخال الجنون والصبيان واما الكلام المباح في المساجد والجموع
 فقيل يا كل الحسنا من عمل الانسا كما تأكل النار الحطب بالعباد كذا
 ذكره الامام ابن الرهام من علماء الانسا في كتابه فتح القدير

لشرح

لشرح الهداية من مذهب ابي حنيفة النعمان واما الحديث من تكلم كلمة من كلام
 الدنيا في المساجد والمساجد حبط عمله ريعين سنة فموضوع رثن كذا
 ذكره الامام الصفات في درره الملتقط وكذا في موضوعا على القاري
 وغيرهما وقد ابن النجيم في البحر الرائق نقلا عن الظهيرية بما
 اذا جلس لذلك واما اذا جلس لعبادة ثم تكلم فلا ونقص عبارة
 وصرخ في الظهيرية بكراهة الحديث اي كلام الناس في المسجد لكن
 قيده بان يجلس لاهله انتهى ثم نقل بعده من فتح القدير مثل ما نقله
 هنا وقال بعده ان يقيده بما في الظهيرية اما ان جلس للعبادة ثم بعدها
 تكلم فلا انتهى كذا في تنوير البصائر وذكر في فتاوى التمر تاشي
 نقلا عن ابي بكر ان القعود في المسجد لا للعبادة اذون شرع الا ترى
 ان اهل الصفة كانوا يلا زموا وكانوا ينامون في المسجد ويتحدثون
 فيه ولبس هذا ان يمنعهم من ذلك وذكر التمر تاشي نقلا عن صلوة
 المحلوني ان الكلام المباح من حديث الدنيا يجوز في المسجد وان
 احتز فيه من كلام الدنيا فهو افضل واولى واقرب للتقوى كما روي
 عن خلف جاء غلامه فسئل من شيء فخرج عن المسجد فكله
 فقيل له في ذلك فقال ما تكلمت في المسجد بكلام الدنيا منذ كذا وكذا
 سنة فكرهت ان تكلم اليوم كذا حكى الامام التمر تاشي في فتاواه وكذا
 في ابى الليث والجاهر وغيرهما فمن ينوي الاعتكاف ما دمت فيه عند
 الدخول يخرج عن القيد والقال عند العلماء الفحول كما لا يخفى
 على ذوى العقول فحاصل الكلام ان تعظيم الجموع والمساجد واجب
 على المؤمنين والمؤمنات من ذوى العقول كما قال الله انما يعمر مساجد
 الله من امن بالله واليوم الاخر الاية قال الفقيه بوالبيث السمرقندي
 انما يصير للعبد منزلة عند الله تعالى اذا عظم اموره وعظم بيوته

من الكتب الموضوعة
 علماء الحديث الأتق

فيجوز له الكلام المباح فيه
 بالاتقان صح

وعبادته والمساكين فيسبغ للمؤمن ان يعظمها فان في تعظيم الله تعالى انتهى
 فيجب الاحتراز عن تحقيق الجوع وتخفيف المساجد لانه كفر وارتداد كما قالوا
 العلامة ابن النجيم صاحب الاشباه في تعداد كلمة الكفر وكذا الاستخفاف
 بالقران والمسجد ونحوه مما يعظم انتهى حتى قال ابن العماد ولا خلاف
 ان من بصق بالمسجد شتمه به كفر كذا في المرقاة لعلي القاري
 رحمه لباري واما من قال مسجدا بالتصغير ففيه اختلاف والاصح
 انه لا يكفر كذا في الاشباه وغيره والتفصيل في المطويات فاعلم
 هذا يجب على المؤمنين والمؤمنات ان يعظموا الجوع والمساجد ويحذروا
 عن شرب الدخان في بطون الجوع والمساجد لكن اكثر الناس
 في زماننا هذا يستعملون الدخان ابتلاء باتباع النفس
 الامارة بالسوء واتباع الشيطان فيلزم في هذا الزمان اخراج
 اكثر الجماعة عن الجوع والمساجد كالأئمة والمؤذنين من اهل الدخان
 لاستعمالهم واصرارهم على شربه في عامة الاوقات والازمان وعدم
 توبتهم واستغفارهم من رب العالمين في وقت من الزمان فان تعظيم
 الجوع والمساجد باستعمال الدخان واين العمل بالاحاديث الصحيحة
 اللدنية تنهاهم عن قربان الجوع والمساجد مع الرخصة الكريهة والمؤذية
 القبيحة للملائكة والمؤمنين والمؤمنات فارجوا استقواء العفو
 والمغفرة من الله لروف الرحيم والتوفيق بالشأن على الصراط
 المستقيم فان قلت نحن نشرب هذا الدخان في بيوتنا من غير مصابة
 الاخوان فلا تأني بالمساجد ونصلي في البيوت المأثورة فلا يوجد منا الاذا
 لاخوان فتخلص عن ايداء المؤمنين في بيت رب العالمين
 قلت نعم قد تخلص عن ايداء المؤمنين فقط ولا تخلص عن ايداء
 للملائكة المكرمين في أي مكان تصلي الصلوة لرب العالمين مع ذلك

انتم

انتم سوى من اثم شرب الدخان اللعين وهي ترك الجماعة المصلين المؤمنين
 لان الصلوة مع الجماعة واجبة على القول لا قولي والاصح كما هو المصريح
 في كتب الفتاوى والشروع المصحيح كما لا يخفى ولو قلنا ان الجماعة من
 السنن المؤكدة كما هو لقول القوي والمصريح في الحديث النبوي
 لكان ترك الجماعة عليك حسيبا من الاثم والاساءة وحرما للشفاعة
 في يوم الجزاء والندامة بسبب شرب هذا الدخان النكبة مع
 تغييض العين من الدليل على الحرمة فاعلموا ايها الاخوان
 ان شرب هذا الدخان في هذا الزمان يجرا لشاربين الى
 عذاب النيران فاسرعوا الى التوبة من جميع الذنوب ومن هذا الدخان
 واطلبوا المغفرة من الله الرحيم الرحمن وتبادروا الى
 الاعمال الصالحات التي تجبر صاحبها الى المغفرة والرضوان
 كالصلوة بالجماعة بالفرائض والواجبات والسنن مع
 تعديل الاركان في الجوع والمساجد والبيت في كل الاوقات
 والازمان ولا تتركوا الفرائض حتى تنالوا الى مرضاء
 الرحمن ولا تتركوا سنن نبيكم كي تنالوا شفاعته في يوم الحشر
 والميزان وتوصلون بسبب ذلك الى اعلى درجات الجنات
 اللهم يستر لنا حسن الخاتمة مع الايمان ورزقنا شفاعته
 والوصول الى اعلى درجات الجنات بحرمته جميع الانبياء
 والمرسلين وسجدة القران امين يا ربنا الله المستعان
 فان تركوا سنن نبيكم بسبب شرب هذا الدخان ولم يتبادروا
 الى الاعمال الصالحات التي تنجيكم من عذاب النيران ولم يتوبوا
 عن المعاصي وعن شرب هذا الدخان فباي شيء تنجوا من
 عذاب ربكم يوم الجزاء والميزان وباي عمل من اعمالكم اركبكم

في قفة الزكاة والحج
 والصلوة والقران
 وتلاوة القران

عند الله الملك الحق وارجى واحسن لكم عند الله الملك المنان شفاعة
حبيل الرحمن اصلوكم مع ترك الجماعة بسبب شرب هذا
الدخان اوصلوكم من غير اتيان نقدل الاركان بسبب عدم
المبالاة عن القبول وعدمها عند الله الرحمن او الجته والنقص
اوصلوكم بلباس غير شرعي مما يرضاه الله ورسوله والعلماء
المجتهدين والمصنفين الاعيان او قراء تكلموا بالقرآن من غير تحجب
وبالفم المملوء من الرجحة الكريهة من شرب هذا الدخان مع
اصلوكم على شربه في عاعة الاوقاف والمكافاة وغيبكم وافتراكم
وطعنكم وحسدكم للمؤمنين الاخوان مع وجود هذه القبائح
فيكم في اكثر الاحوال والازمان بل بوجود زياده المعاصي هذه
القبائح فيكم ايها الغافلون الانكالم تحزنوا ولم تأمنوا على
ارتكاب هذه القبائح في ساعين الازمان ولم تسرعوا الى التوبة
الى جملة الذنوب والعصيا ولم تبادروا الى الاعمال الحسنة التي تنجيكم
من عذاب النيران وتكون لكم سببا الى شفاعة حبيل الرحمن بل تبادروا
وتكثروا الى الاعمال الحسنة التي هي سبب لها ^{كف} حرما الشفا وسائر
الخذلان وما كل ذلك الا بسبب اتباع الهوى والشيطان مع ان
كل انس وجا يرجو ويتمنون من الله الملك المنان شفاعة
رسله الملك الحق في كل حين واوان اللهم اختمنا بالايمان
وارزقنا شفاعة حبيلك محمد صلى الله عليه وسلم من بني عدنان
بحرمة جميع الانبياء والمرسلين وبحرمة القرآن امين يا ربنا الله المستعان
ولان هذا الدخان لا يباع ولا يشترى في هذا الزمان الا بثمن غال
في كل وقت وزمان كما نشاهد على ذلك في بلادنا وغير البلاد
بالعيا فلا نحتاج الى اثبات لك بالدليل والبرهان وهو فرخص

لهذا

هذا دليل على حرمة الدخان

لا هذا الاثما والشر حرام على المؤمنين بنقل لقرآن كما قال تبارك
وتعالى في القرآن ولا تبذروا ان المبذرين كانوا اخوان
الشياطين فتأمل فيه يا اخوان وقال اية اخرى ولا تسرفوا
انه لا يحب المرففين خطا بالاهل الاثما فيدخل شرب هذا الدخان
تحت عموم هذا النص من القرآن كما لا يخفى على اهل الدليل من النص
والاثما في هذا الزمان فانه قلت كيف يحكم بحرمة شرب هذا الدخان
في هذا الزمان باستدلال من الحديث والقرآن لعدم المجتهدين
الذين هم يقدره على استنباط الاحكام من الحديث والقرآن
مع ان هذا الدخان لم يوجد في زمن محمد صلى الله عليه وسلم نبي
اخر الزمان بل لم يكن في عصر الصحابة والخلفاء الراشدين
بالعيا بل لم يوجد في زمن التابعين والمجتهدين الاعيان كما مامنا
ابي حنيفة الكوفي النعمان وكذا المالك والشافعي والحنبلي وسائر
المجتهدين الاتقان بل وجد هذا الدخان بعد انقطاع المجتهدين
في كثير من الزمان قلت نعم لم يوجد ذلك الدخان فذلك الاحا نين
والازمان ولكن لا حاجة الى الاجتهاد في البيا على حرمة شرب هذا
الدخان لثبوته بنقل لقرآن كما لا يخفى على المصنفين من اهل
الادراك والعرفان ومن لعلماء الاعيان ومن اهل الدليل والبرهان
لا على الجاهلين ولا على الشاربيين ولا على المعاندين من اهل المكابرة
والطغيان نعم الموقوف على المجتهدين في البيا القياس الخفي
لا الجلي العيان فلو كان حكم هذا الدخان موقوفا على الاجتهاد
في البيا وكان المجتهدين موجودا في هذا الزمان لحكموا كلهم
بحرمة هذا الدخان بمشيئة الرحمن بل اريب ولا ظان لوجود
كثرة الدلائل من الحديث والقرآن على حرمة هذا الدخان

كما لا يخفى على الماهرين في الأصول والفروع وفي الأحاديث وتفسير الفرق
وعلى العلماء المتقين في هذا الزمان فلما لم يكن المجتهدين للآعيان
موجودا في هذا الزمان كانت قاعدتهم وأدلتهم وقياسهم
وأصولهم موجودة بالعيان في كتبهم لمعتبر الآن فتقوى على ما عدتهم
يا أخوان وتحكم بأدلتهم وقياسهم على حرمة هذا الدخان في هذا
الزمان كما لا يخفى ذلك على أهل العلم والعرفان ولا يبعد لمن كان عالما
صالحا زاهدا متورعا عن الحرام والعصيان في هذا الزمان وما هل
في الأصول والفروع ومحدثا كل مسألة في الحديث وأصوله ويدأطويلا
في علم المعاني والبيئات والبدع وفايقا في علم تفسير القرآن أن يدعي
الاجتهاد ويستدل من الأحاديث والقرآن على حرمة هذا
الدخان وأما نصريح الفقهاء والعلماء الذين هم عمدة العلماء
في كتبهم لمعتبرات بأنقطاع المجتهدين في كثير من الزمان وبعضهم
يصرح القول بعد أربعين سنة من الزمان فبني على المجتهد
المطلق كما في حنفية النعمان والقادر على المخالفة لآمنا
كالإمام الشافعي وغيره على الاستقلال بالمذهب باستخراج
الدلائل والبرهان من الأحاديث والقرآن على خلاف مذهب
أي حنفية النعمان لا على نفي وجود أهل الاجتهاد في المسئلة
رأسا بالكلية في كل زمان ومكان كما تدل على ما قلنا عبا
قاضيان وكذا في الخلاصة والبرزازية وغيرهما من الأتقان
من الفتاوى والشروع على مذهب لنعمان كيف وقد ذهب
من العلماء المحققين من مذهب لنعمان على عدم جواز
خلق الزمان عن المجتهد إلى يوم القيمة من الزمان بالتصريح
والبيان كما ذكره العلامة محمد البركوي في بعض رسائله بالتصريح

والبيان

والبيان وقال العلامة القاري رحمه الله الرحمن في شرح تقي
وإذا بلغ الرجل إلى أن يكون عالما بالنصوص من الكتاب والسنة
تأمل يلقى به الأحكام الشرعية يصير مجتهدا ويحج عليه العمل
باجتهاده ويحرم عليه تقليد غيره كذا في الميزان وتفصيل
هذا قد ذكرناه في رسالتنا المسمى تحفة الأركباء
والسالكين من أراد تمام البحث فليست فيها فتأمل فيه
فإن قلت اليقين الدخان من المباحات في هذا الزمان وقال
ربنا الله الرحمن هو الذي خلق لكم في الأرض جميعا
فإن القرآن لأن الأصل في الأشياء الإباحة بشهادة الله
في القرآن على القاعدة المقررة بين العلماء وأهل العرفان
قلنا فيه ثلاثة أقوال على ما ذكره الأصوليون والفقهاء والآعيان
الأول الإباحة والثاني الخطر والثالث التوقف فالتوقف
بالإباحة يقولون أن الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل
الدليل على الحرمة وهو مذهب لنا فغنى كذا في الأشياء
وكذا بعض الحنفية ومنهم الإمام الكرخي كذا في شرح المنهاج
لصاحب لأشياء ورد في التوضيح على القول بالإباحة بأنهم
أن أرادوا بالإباحة أن الله حكم بالإباحة في الزمان فهذا
غير معلوم وإن أرادوا عدم العقاب على الانتفاع به فحق
انتهى وذكر في التلويح أن الإباحة عند بعض المعنزة وبعض
الفقهاء من الحنفية والشافعية انتهى وأنت قد علمت مما
ذكرناه وجود حرمة الدليل على الدخان فلا يجوز الانتفاع
والاستعمال به شرعا لعدم وجود الأذن من الشرع على الانتفاع
والاستعمال به فيكون العقاب على الانتفاع والاستعمال به ثابتا

وقد قالوا قاسم بن قطلوبغا الخنفي بعض تعليقاته المختارة اصل الاشياء ^{الابا} حجة
عند اصحابنا وقيده في الاسلام من لفظة فقال ان النائم يترك سدة في شيء
من الزمان وانما هذا بناء على ان لفظة لا خلتا الشريعة ووقوع التحريف فلم يبق الاعتقاد
والوقوف على شيء من الشريعة فظهرت ^{الابا} حجة بمعنى عدم العقاب ما لم يوجد له محرم ولا مباح
كذا في شرح الاشياء فلا شك ان هذا الزمان ليس من الفترة بالعيا عند جميع الناس
والجاء دليل بالابا حجة استعمل هذا الدخا ولو فرض ان هذا الزمان بالفترة فلا دليل على ^{الابا} حجة
لدخا النكبة لوجوه الدليل على الحرمة كما علمت ذلك مما تقدم من الاحاديث والاية فلا مسامحة
شرا لا خوفا على جواز شرب هذا الدخا باستدلال ^{الابا} حجة هذا الزمان فتبصر في يا اخوان ثم اخذ عن
شرب هذا الدخا وانما القائلون بالخطر يقولون ان الاصل في الاشياء التحريم حتى يدرك الدليل
على ^{الابا} حجة ونسبة الشافعية الى ابي حنيفة كذا في الاشياء وفيه شارة الى انه غير ثابت منه كذا
في توفيق الاله وذكر في التلويح ان الحرمة عند المعتزلة وبعض الشيعة حذرهم ومردود
صدور الشيعة في توضيح على القول بالتحريم بانهم ارادوا به ان الله حكم بخطئه فغير معلوم
وان ارادوا ان العقاب على الانتفاع به فباطل لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث
رسولا ولقوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا كذا في توفيق الاله وفي
الاشباه وقال بعض اصحاب الحديث الاصل فيها الخطر انتهى وهو مذهب معتزلة
بغداد وبعض الشافعية كذا في تنوير البصائر ودليل ان التصرف في ملك الغير غير اذنه
لا يجوز كذا في تعيين ليل بقتا شرح اشباه النظائر فعلا هذا لا يجوز في هذا الزمان شرب هذا
الدخا لعدم اذن من الشرع الاتقا على جواز بالبرها كما لا يخفى على اهل المعتمد والادراك
والاذن بما بل وجد الدليل والبرهان الاحاديث والقران على حرمة شرب هذا الدخا
فلا تغفل عن حرمة يا اخوان ولا تغتر لكثرة شاربهم ورايجه بين لانك في هذا
الزمان يا طالب الحق بالبرها واترك المكابرة ولا تعتد عند المناظر للاخوة فاقبل الحق
عند ظهوره ولا تردد ولا توقف كما هو شأن اهل الايمان اللهم اجعلنا من الذين يستمعون احسنه
ولا تجعلنا من الذين يستمعون الحق فلا يقبلوه فتدبر فيه اما القائلون بالتوقف وان كان

هذا

الفتوى
سام

هذا القول مختارا عند بعض العلماء الاعيان لكن ما نحن فيه خارج عنه بالعبارة
لما فيه من لضر لنفسه ومن الازاء لغيره من الملائكة والانس كذا في بعض شرح
الاشباه من الخلا وقد يشاهد ذلك بالعبارة وضرر شرب الدخا اظهر على اهل النقي
واهل الانصاف انك كما لا يخفى على علماء الاعيان ولا ينكر ذلك الا المتعصب والمتكبر
والجاهل من بعض الشاربين واهل الهوى والطغيا خلطوا بين شربه وابتلاوا صفة
على مقصده هذا الزمان بلطفه وبحرمة حبيب محمد الذي نزل عليه القران فمن افترى بالحل ^{الابا} حجة
من المفتين في هذا الزمان في حق هذا الدخا تمسكا وتشبها على حل الاشياء ^{الابا} حجة
في الاصل للانس او اغترار على ذكره بعض الكتب والسائل بالحل ^{الابا} حجة
في هذا الزمان في حق هذا الدخا فقد اخطا في فتواه وانتم بالعبارة لعدم ^{الاصابة}
الحق في البيا لوجود حرمة الدليل بالتحقيق من الاحاديث والقران
فاجتزئ بالهوى على النقي وسعى على جرئ المعصية بين الامة فتوى كما قال
حبيب خدا وفضل الانبياء محمد المصطفى اجرؤكم على النار اجرؤكم على الفتوى ولم
يتبع بكتب الشريعة الغراء فتجا وز الحدود وتعدى ومن يتعد حدود الله فليكن
هم الظالمون في الدنيا فقد كف دليلا على عذابه يوم الجزاء فمن دأب على شربه
واستعمل في هذا الزمان ولم يتب منه توبه صحيحة على ما ذكره العلماء الاتقا بناء على
ما ابا المفتي بفتواه على ذلك الدخا فاولئك هم الخاسرون من الانس ^{حفظه الله}
واياكم عن جميع الملهالك والخذلا فتبصر فيهما العاقلون من الخلا فففيه رد الشيخ
الاسلام محمد البرهان والشهاب والصفوة وامثالهم فلا تغتر بقولهم وفتواهم ايها الختان
لان الحق ليس ايدى بهم بل في ايدينا كما لا يخفى على العلماء الاعيان اهل الانصاف من المفتين والمدرسين
والمتابعين الاخون واما من تتبع بكتب الشريعة من الاصول والفروع والمتون والشرع والفتاوى
ومن كتب الاحاديث والتفاسير والتراجم فلا يجترئ ان يقول بحل الدخا او بالابا ^{حفظه الله}
بل يحكم ويقول بالحرمة والكراهة لوجوه الدليل على الحرمة والكراهة من الاية الكريمة ومن الاحكام النبوية ^{يظهر}
خبره بالبرهانية وما يترتب عليه لغضا العديدة كما لا يخفى على العلماء من اهل الانصاف والبصيرة
فمن افترى بحرمة وكراهته فقد اصابنا وادى على ما ارتضا الدليل الاقوى كما لا يخفى على العلماء
العلماء الاتقي وعلى اهل الانصاف والفتوى فمن تبع الهدى فلا يضل ولا يشقى ^{حفظه الله} واياكم

عن زلة القلم في الدنيا وزلة القدم في العقب وحشني وآياكم في زمرة العلماء الأبرار
والا تقي مجرت جميع نبياء والمرسلين للعالم والاصف خصوصاً منهم على افضل
الخلايق محمد المصطفى امين يا ربنا الله المولى ولان هذا الدخان لو كان دائر
بالحل والحمة بحسب مقتضاء الدليل والحجة من غير وجود الدليل على ترجيح اليقين
كما يكون في بعض الاشياء من الاعيان لحكمنا بحمة هذا الدخان ترجيحاً
لجانب الخطر والحمة على جانب الحل والاحتياط يقتضيه لقاعدة الشرعية
في الحقيقة لان اعتناء الشرع بالمنهيات اقوى واشد بالامور كما صرح
ذلك في بعض المعبرين للثابت عن فخر الحائث لترك ذرة مما نهى الله
خير من عبادة الثقلين كما ذكر ذلك في الكشف من المعبر فان قلت ان
في هذا الدخان نفع وفائدة للشاربين من الانسا فكيف يمنع في هذا الزمان قلنا
ليس فيه غداء ودواء بل فيه ضرر ومضرة للانسا باتفاق الحذاق من الأطباء
ولو في الاجل من لزماً فلا يجوز استعمال المضرة لانك لو جوب صيا النفس
عن حقوق الضرر على بدن الانسا لاترى ان اكل الحمة حرام على المؤمنين
الاخوة لضره فكل ما يضره للانسا يجب احتراز عنه في كل وقت وزمان وكذا يحرم
اكل الترياق المعلوم من حرمها على الانسا قال البيهقي كره اكله بن سيرين قال احمد
ولهذا كرهه الشافعي الا ان يكون فيها القنطرة حيث تجوز الميتة كذا في المرقا
لها القاري وكذا يحرم كل النجس لكونه مضر يزيل العقل لا عينه حرام فان عينه
حشيش كذا في النوازل وفي تنوير الابصار ويحرم اكل النجس والحشيش والافيون
لكن دون حمة الخمر فان اكل شيئاً من ذلك لا يضر به بل يضر به بما دون
الحمة انتهى في الجوهر ولا يجوز اكل النجس والحشيش والافيون وذلك كله حرام
لانه مفسد للعقل ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة لكن تحريم ذلك ذو تحريم
الخمر فان اكل شيئاً من ذلك لا يضر به ان سكر منه كما اذا شرب بولاً او اكل الغائط
فانه حرام ولا يضر به بل يضر به بما دون الحمة انتهى وذكر مولانا في حفظ الدين

هذا دليل على حمة
الدخان منه

في شرح التمرات في مثل شمس الائمة الخسعي عن النبي ومحر الحثيث فقال ينقل
عن ابن حنيفة واصحابه في اذ لم يشهر اكله زمانه فبقى على الاباء ولم يبر
عن السلف فيه في الزمان المنة تلميذ الشافعي حتى فشا اكله وظهر تناوله
في زمانه فافته المنة بحرمته على مذهب الشافعي وكما امام اسدين
عمر وبعراق العجم في انه مباح فلما عمت بليته وشمل الاماكن
فتنة غلبت السفاهة على العقل بسبب اكله اختار ائمة ما وراء النهر
باسرهم على حرمته وافتوا بما افته به المنة وحكموا باحراقه وامروا
بتأديت بايعه والتشديد على اكله فالان فتوى المذهبين على حرمته
حتى من قال بحله فهو زنديق مبتدع وحكموا بوقوع طلاقه زجره
كما في السكران انتهى كذا في منح الغفار شرح تنوير الابصار
وفي شرح النظم لو هبنا لاساذ استاذي عبد البر مغرباً الى البقي
في مسائل شتى قال ويحرم اكل الحشيش وقد اتفق مشايخنا
ومشايخ الشافعي على تحريم تناوله وافتوا باحراقه مع خطر قيمته وافتوا
بتأديت بايعه والتشديد على اكله فالان فتوى المذهبين على
تحريمه قال علماء ونامن قال بحله اكله فهو زنديق مبتدع وحكموا بوقوع
طلاقه المحتش زجره كما في السكران انتهى وفي التبيين واكل النبيج
حرام واما الافيون فحرام عند محمد قليله وكثيره وقال الحدادي
والافيون حرام ولم يقيّد بقول واحد وهذا ينبغي ان يكون كذلك
لانه مضر بالبدن وكل شيء يضر بالبدن لا يحل اكله وكذا يستي
الخلق ويضعف العقل وتري كثير من في اكل الافيون عادة
لا يقدر ان يصوم رمضان وهذا مشاهد في اكثر البلاد وكذا
يغلط كثير في الصلوة ولا يعرف كم ركعة صلي ويغفل عن خلوه
امامه كثير وصاحبه دائماً للناس لانه اذا نمازاً قليلاً ولو شاء

في زمان حنيفة مثل ما شاع زماننا من فساد الافئدة في حرمة
بلا شبهة الا ترى ان النجس لما ظهر افتى المزي بحرمته وخالفه الاخرين فلما
ظهر منه ما ظهر اجمعوا على حرمة وكل شيء اذا اكل او شرب وكما ما نعام اداء
ما فرض من الفرائض كما هو مأثور فلا شبهة في حرمة تناول ذلك الشيء
فاي شيء تطلب بعد ذلك في دليل الحرمة غير هذا قال الشيخ المكل الدين في
شرح المثارق الحرام منه ما يكون فيه ضرر بمزاج الانسان كالحيوانات
المستومة والمسحومات والتراب والطين فان تناولها حرام لمضرة
المزاج ومنه ما يكون فيه ضرر لصفة من صفاته كاكل لحم الخنزير فانه
يضر وشرب الخمر فانه يضر كونه عاقلا متصرفا فيما ينبغي
وفيما لا ينبغي على وجه لا صنو والرياء يزيد في الطمع انتهى فاذا عرفت
هذا فاعلم ان كل ضرر مما ذكره الاكمل موجود في الافئدة فانه يضر
بمزاج الانسان وبدنه كما هو مشاهد وتعرض نفسه للهلاك دائما
لانه اذا لم يوجد الافئدة يوما واحدا يموت كما هو مشاهد ويضر ايضا
صفة من صفاته وهو حسن الخلق فان اهل الافئدة يكون سيئ
الخلق لا يكون حسن المعاشرة معه ابدا ولا يقدر ان يصاحبه
احدا بالمحبة والصدقة يوما واحدا كما هو معلوم ولا يقدر
على اداء حقوق الاخرة والصحة ولا حقوق القرابة والجيران
والعيا وسائر الناس ويكون سريع الغضب ويكون في اكثر
الاقوات في النعاس والنوم ولا يقدر على مطالعة الكتب من
نعاسه ونومه ويغفل كثيرا ما يقال في مجالس العلم والوعظ من النعاس
وغلبة النوم عليه فيبقى في الجهل ويكون اكثر ضرر من الخمر وكل
هذا ضرر لعلم الانسان وحيوته الكاملة في الدنيا وبعض العلماء
عد ضرر الخمر وضرر الافئدة ووجد ضرر الافئدة اكثر من ضرر

الخمر

الخمر يعين ضررها انتهى وفي نضا الاحتياط استلحا المضر حرام
فاذا اصغر عليه يوجب ويوث ضعفا في البدن وثقل في الاعضاء
وغشاوة وامساكا في الهضمة ولو وقع الشك انه مضر لم يلزم
الاحتياط عنه ايضا لئلا يقع في الضرر الحرام وعلى هذا الدخان
كيف ومطلق الدخان مضر لانك كما قال ابن سينا لولا الدخان
والقتام العاشر ابن ادم الف عام وقال جالينوس اجتنبوا ثلاثة
وعليكم باربعة ولا حائلكم في الطبيب جميع لكيا والايام اجتنبوا
الدخان والغيار والنتن من جيفة الانام يا ايها الخلق الكرام
وعليكم بالوسم والحلو والطيب الحرام ولو سلم ان فيه نفع وفائدة
فلا يلزم منها الحل والاحتياط ان الخمر والميسرهما حراما بالنقص
القطعي مع ان الله خبر بمنافعهما حيث قال يسئلونك عن الخمر
والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما
الاية مع ان جانب لنفع لو قبل الى جانب الضرر ليحج جانب الضرر
حتى قالوا لو كان في شيء واحد وجه كثيرة توجب الحل والجواز
وجه واحد يوجب الحرمة وعدم الجواز يرجح جانب الحرمة احتياطا
فكيف بالتساوي والكثرة فتأمل فيه فمن لم يوفق حمة الدليل على
الدخان وافته با باحت بناء على نفعه وفائده فقد خرج عن
طريق الحق القيا ودخل في طريق الجهل والشيطان فيسألون عن
ذلك في يوم الحشر والميزان ففيه رد لبعض مفتي الزمان ما افته
بالحل واباحة الدخان نفوذ بالله من الجهل والعصيان وعن زبيح القدم
في العقبة وعن لقلم واللسا حفظه الله واياكم عن المراهك والعصيان
وعنه تجاوز الحدود والطغيان وقد قال ربنا الله المستعان ولا تقف
فليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل ذلك كان عنه

مسئولة في القرآن فتذكر الاخرة من السؤال والحساب عند الله الملك
 العادل الرحمن قبل خروج الروح عن الجسد يا شارب الدخان واجتنب عن لذون
 وسائر الاوزار بخلوص للتوبة الى الله مستغنا خصوصا عن شرب هذا الدخان
 زقنه الله واياكم الاجتناب عن جميع لذون والعصيان ووفقكم واياكم
 على التوبة والنيات عليه وحسن الخاتمة والايام امين يا ربنا الله
 الوهاب والتواب والغفور الرحيم لاهل الايمان ولان هذا الدخان
 ما دام عوده في فم الانسان يمنع ذلك عن ذكر الرحمن وعن تلاوة القرآن
 وعن لتصلية وسائر الاذكار والادعية بالكس والكذا يمنع عن ذكر
 التوبة والاستغفار من الله الملك المنان وكذا يمنع عن التفكير
 لحاله واحوله ليوم الحشر والميزان فكل شيء يمنع ما ذكر يكون استعماله
 حراما على الانسان ولو فرض في نفسه ان هذا الدخان كان مباحا في الاصل
 للاخون فكيف الحال مع وجود الدليل على حرمة الدخان من الاحاديث
 والقران فما ينكر حرمة الدخان الا المتعصبين والجاهلين
 والشاربين واهل الهوى والطغيان فعوذ بالله من شرور النفس
 الامارة بالسوء واتباع الهوى والشيطان ومن سوء الخاتمة
 والخذلان واتباع سوء الاخوان فاحذروا من كل ذلك يا ايها الخلق واجتنبوا
 عن جميع المعاصي وعمن استغنى هذا الدخان من المؤمنين الاخوان ولان هذا الدخان
 قد نهى عنه السلطان مقدما على زمان هذا الزمان وقد سمعت ذلك من ثقة الاخوان
 وهو مشهور بل تواتر بين الناس فعلى هذا فالاطاعتنا واجبة بالبرهان من
 الاحاديث والقران فاذا كان حراما في نفسه هذا الدخان كما هو يقتضيه الحجة الدليل
 والبرهان تتقوى حرمة بالعبادة المستطاعة عنه بالفرا كما لا يخفى ذلك على اهل العلم والعرفان
 ولو كان ذلك الدخان حراما ذاته لاننا كما يزعم اكثر الجهمية وحققاء الزمان مع تقيض لعين
 عن حرمة الدليل والبرهان كما يحرم شرب هذا الدخان على المؤمنين لا يجوز نهى سلطان

هذا دليل ثامن على حرمة الدخان

هذا دليل تاسع على حرمة الدخان

عن شرب

بل عرفت في فتاوى بعض الحكماء

عن شرب هذا الدخان اذا اطاعتنا واجبة في المباحات التي نهى عنها السلطان كما قال العلامة
 على القاري رحمه الباري في شرحه على حديث طويل عما فرقه بوداود والترمه وحسنه
 وصححه وكذا احمد وابن ماجه وابو نعيم بسند جيد عن النبي عليه السلام عن ابي بصير بن سارية
 فقلنا يا رسول الله كانها معوضة فادعنا قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة يعني
 اوصيكم بقبول قول الامير وطاعته ما امر بالمباح عادلا عادلا او جارا فلما اطاعوا
 في معصية الخالق كما ورد الا انه لا يجوز محاربة فانه كما قال الحسن ما يصلح الله
 به اكثر مما يفسده انتهى وتام تفصيله فيه قال العلامة احمد بن نجيم البحر الرائق
 ناقلا عن ائمتنا ان اطاعة الامام في غير المعصية واجبة فلوان الامام امر بصوم يوم
 وجبة ذكره العلامة الحموي في شرحه على الاشباة الحنفية فلا شك ان المباح ليس بمعصية
 بالعبادة فينفذ فيه الامام والنهي عن السلطان فتجب طاعته علينا بالبرهان والامام
 فخر الدين قاضى خا في فتاوى واذا وليتم امير فامرهم الامير بشيء لا يدرون انهم متفقون
 ام لا كما عليهم طاعته ما لم يامرهم بالمعصية او بما يكون الهلاك فيه غالبا فان
 اختلفوا في ذلك منهم من يقول فيه الهلاك ومنهم من يقول فيه النجاة فعليه طاعته
 لان مخالفة الامير حرام الا اذا اتفق الاكثر على ان فيه الهلاك فيجب اتباع الاكثر
 انتهى وفي الفتاوى الظهيرية ان اطاعة السلطان واجبة فيما ليس بمعصية
 انتهى وفي بعض الفتاوى لو ان سلطانا نهانا عن اكل العسل فوجب
 علينا اتباعا ويحرم علينا تناوله اذ في منع المباح ينفذ امر السلطان انتهى لقوله
 تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولوا الامر منكم الآية ولقوله عليه السلام
 على ما رواه مسلم صحيحه ابرهه رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قائما طاعنا فقد
 اطاع الله ومنه عصا فقد عصي الله ومن بطع الامير فقد اطاع الله ومن يعصى الامير
 فقد عصا كذا في المشارق وغيره وكذا في تفسير العيون وغيره قال الامام الفقيه تقي الدين
 حبيب الرعية طاعة لولي ما لم يامرهم بالمعصية فاذا امرهم بالمعصية لا يجوز لهم ان يطيعوا
 وانما قلنا ان اطاعة لولي واجبة لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولوا الامر منكم قال

بعض أهل التفسير يعني به الامراء وروى عن انس بن مالك انه قال اسمعوا واطيعوا
استعمل عليكم عبد حبشي انتهى وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من رأى من امير
شيئا فكرهه فليضرب له احدى اذنيه فموت الآت ما مينة جاهلية وروى
عن ابن عمر رضي الله عنهما لما بلغانه ولا يزيد فقال ان كانا خير فرضينا وان كانا
بلاء فصبنا فقال بعض الصحابة ان عدلت الائمة في الرعية كان الشكر
على الرعية والاجر للائمة وان جارت الائمة كان الصبر الرعية والوزر على الائمة
وروى نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال السمع والطاعة ما امر المسلم فيه فيما
احب وكره مالم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة انتهى وقال
ايضا في كتابه تنبيه الغافلين في حديث طويل على ما رواه علي بن ابي طالب
يا ايها الناس اطيعوا ولاة اموركم ولا تعصوهم وان كان عبد حبشيا مجذعا
فانه من اطاعهم فقد اطاعني ومن اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاه
فقد عصانا ومن عصانا فقد عصي الله الا لا تخرجوا عليهم ولا تنقضوا
عهدهم الحديث فوجب اطاعة اولي الامر ظهور الشمس والقمر وقال مولانا العالم
الخير الشيخ محمد لوف في كتاب له شره وجعل الجنة مثواه في فتواه وقد اتفقت
الائمة الاربعة على ان حكم السلطان اذا كان موافقا للشرع لشريف فالاطاعة
عينا واجبة له فمن كان مترددا في حرمة شرب هذا الدخان بعد ما نهى عنه السلطان
لما قول الله تعالى اولئك كالانعام بل هم اضل في حقهم حجة ناطقة لان الله تعالى
يقول اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولوا الامر منكم الاية وحديث نبوي
من اطاعهم فقد اطاعني ومن اطاعني فقد اطاع الله الحديث فوجب اطاعة
اولي الامر لسلطانها ساطع وقال مولانا العالم الفاضل محمد المرعشي المسمى
واللقب بساجقه زاده اكرمه الله بالجنة والسعادة واما السلاطين
فتجب علينا فيما يوافق المصلحة كما اباحه الدين وقد تواتر نهيهام عنه انتهى
فلما ثبت وجوب اطاعة اولي الامر السلطان فيما امر به او نهى عنه من المباحات

شرعا

شرعا في هذا الزمان كما نحا السلطان ذلك حراما عند العلماء والفقهاء الا
فلا غبار على هذا الكلام بالاعتناء فلا شك حينئذ في حرمة هذا الدخان
كما لا يخفى على العلماء الاعيان فان قلت قد قال بعض المفسرين في تفسير
هذه الاية والمراد من اولي الامر العلماء بقربية قوله تعالى العلماء الذين
يستنبطونه وقد رجع هذا القول بعض الفقهاء كما قال صاحب
الخير في فتواه وهو لا يصح انتهى ومثل هذا في الفريد شرح ملتقى البحر فحينئذ
كيف يصلح لادله هذه الاية على حرمة الدخان قلت يصلح لادله على حرمة الدخان
على تفسيرين الامراء والعلماء اما على الاول فظاهر كيف وقد تتقوى هذا التفسير
بالاحاديث الصحيحة الثابتة وبالاثر القوي من الصحابة والتابعين كما لا يخفى
على العلماء الفحولين ولو فرض ان واحدا من المفسرين لم يفهم هذه الاية بالامراء بل
كلهم كانوا يفسرون بالعلماء لكفى وجوب اطاعة اولي الامر الحديث الصحيح الذي رواه مسلم
وقد تقدم ذكره وكذا سائر الاحاديث المروية في هذا الشأن واقول الصحابة والتابعين لا يخفى كيف
فسر بعض المفسرين بالامراء كما مر آنفا واما على الثاني في تفسير العلماء فلقول
واو فوالعهد ان العهد كما مسئولا اي مملوبا من العاهد وعهد الله ثلاث عهده
واخذه على جميع ذرية آدم صلى الله عليه وسلم بان يقرؤا بربوبية وعهد على النبيين بان
يقيموا الدين ولا يتفرقوا فيه عهد اخذه على العلماء بان يتبنوا الحق ولا يكتموه كذا
في القواعد وغيره من المفسرين قال العلامة عصار الدين بقى عهد لعوام بان يتبعوا العلماء
ويجتهدوا للعمل باقوالهم انتهى فيجب على الخلق ان يتبعوا قول الحق من علماء الحق
من المجتهدين والمصنفين والمؤلفين وقد كانوا اي العلماء والحق في هذا الزمان
من المصنفين والمؤلفين يقولون بحرمة هذا الدخان بالدلائل والبرهان
بعضهم يفتنون بحرمته وبعضهم يؤلفون الرسالة على حرمة بالدلائل والبرهان
كما استشف ذلك في الجملة في اخر هذه الرسالة ان شاء الله الرحمن فوجب
الاطاعة على الخلق للامراء وللعلماء خصوصا في حرمة هذا الدخان كما لا يخفى

في هذا الزمان علماء الفقه والاعيان فيصيح الاستدلال بهذه الآية على القولين
والتفسيرين على حرة الدخان كما لا يخفى عا دوى الفضل والعرفان فتبصر فيه
يا اخوان فقد علمتما ذكرنا ظهورنا في الصرة ناولا عن الشرب والرازي
من ان اطلاق السلطان انما يجب ان كان امره مشروعاً ولا يخصص لاحد في طاعة
غيره في تحصيل او تحريم الا فيما احل الله وحرقه ولا دخل لغيره في تحريم شيء
او تحليله انتهى لم يعلم صاحب لصرة والشهاب والرازي ان امر السلطان
او نهيه عموماً او خصوصاً ينفذ في المباح باذن من الرحمن فقالوا ما قالوا فلا
تلتفتوا الى اقولهم الخطاء يا ايها الاخوان ولا تعتمدوا على دليلهم على
الاطلاق يا ايها المخدعان لان الحق ليس بيدهم في حق الدخان وهم كما طب
البطل يجمعون ما يجدونه على ان صاحب لصرة قد قال بنفوذ نهى السلطان
في المسئلة الدورية الشرعية حيث قال قلت ليلطالب ان يطالب
مديونه في المعاملة الشرعية ازيد من احد عشر ونصف احد عشر
لانه ممنوع فلا تسمع دعوته في اكثر من ذلك والفتوى اليوم على هذا
كما صرح به ابو السعود العمادي انتهى قوله ممنوع يعني من سلطان الفرما
فلا تسمع دعوته لنفوذ نهى السلطان عنه فبين كلاميه تناقض وتناقض
فالقول ما قلناه فلا تغفل عنه فلا اعتبار لمن قال خلاف ما قلنا
في حق هذا الدخان لولم يتمثل واحد من لانت بالفرما الذي ليس فيه
بمعصية لربنا الله الرحمن يستحق التعزير شرعاً بل اريب ولا ظان فيعزر
ويجزل لانت الان يظهر توبته الى الله المستعان كما ذكره مولانا ابو السعود
المفتي على النقل وفي الدرر المختار نقلنا عن شيخنا محمد بن الغزي رحمه الله الرحمن
ان شرب الدخان مع منع وتي الامر ونهيه حرام قطعاً انتهى في حق حرمة الدخان لو كان
حراماً قطعاً انتهى في حق حرمة الدخان لو كان حراماً عن اصله يتقوى حرمة
نهى السلطان عن شربه بالفرما فلا يحتاج بعد نهى السلطان الى ابرار الدليل

والبرهان

والبرهان في البرهان لظهوره في الدليل الظني العيان انه حرام بدليل قطعي يكفر
مستحالة لتكذيبه للدليل القطعي والبرهان من الحديث والقران لان حرمة الدخان
وان كان ظاهراً في البرهان من بعض لانت لكن بالدليل الظني على حرمة الدخان
فلا يكفر مستحالة بالبرهان بل يصير ذلك لانت من فساد لانت فنعلم هذا
القول يا اخوان ونعم الفهم في البرهان من حسن ظني لهذا الرجل من لانت لكن في
احترار الاخوان اذا كان مروه قطعي الدلالة لا بالظان فلا شك في حرمة
هذا الدخان بالدليل الظني في البرهان كما لا يخفى على علماء الاحياء حتى لو علق زيد
بطلان امرته على حل هذا الدخان بان يقول ان هذا الدخان حرام فلو كان
حلالاً فامرته مطلقة فلا تطلق امرته على حل هذا الدخان بان يقول ان هذا
الدخان حرام فلو كان حلالاً فامرته مطلقة فلا تطلق امرته لانه حرام بدليل
ظني كما لا يخفى ولو علق عمر وبطلان امرته على حرمة الدخان بان يقول ان هذا
الدخان حلال فامرته مطلقة كما اطلق واقعا على امرته عمر والله
اعلم ففيه رد لمولانا الفاضل الشهاب بن عبد الرحمن فندي والشيخ محمد الشهاب وغيرهما
فتأمل فيه بالحق والانصاف واحذر عن المكابرة والتمايل عن الحق والاعتساف
فاذا عرفت ذلك مما قرناه من النقول والدلائل الى هذا لك ظهور بطلان
ما قاله الجمهور في شربه على الاشياء المحنفة ومنه يعلم حل الدخان وتجبر
الدعوى على حل الدخان لكونه من الاشياء المجزوءة والاشياء في البيان
من ايراد الدليل على كون الدخان بخصيص من الاشياء المجزوءة ومن الاشياء
بين لانت فيكون القول ساقطاً عن درجة اعتبار اهل النظر والفر
كيف وقد قرنا عليه حرمة الدليل والبرهان في هذه الرسالة بالعيان
فلا يليق لاحد فضلاً عن العلماء ان يجترئ ويقول انه من الاشياء المجزوءة
ويحكم بحل الدخان ولو فرض في نفسه عدم وجدان دليل حرمة الدخان لم يلزم
من حله واباحه لانت لعدم وجدان الدليل على حل الدخان من حله

والقرآن وكذا ابا حنيفة فليكن على كل الدخان مع ما فيه
من الرطوبة الكريمة بالنظر والعباءة فيجب الاحتراز عن شرب هذا الدخان
على المؤمنين والمؤمنات في هذا الزمان لظهور حرمة بالدلائل من الاحاديث
والقرآن فهو عند حرمة كظهور الشمس على كل الاطراف والمكان كما لا يخفى
على العلماء والفضلاء والمجاهدين في علم الشريعة والبيان ولا
هذا الدخان لو قلنا بعدم حرمة في هذا الزمان بل قلنا انه من المتشابهات
في هذا الزمان لعدم وجود دليل يبين حاله من الاحاديث والقرآن
للمزم الاجتنان عنه في هذا الزمان على المؤمنين المتقين الخ لا احتمال
الوقوع على الحرام العيا فمن ثبتي الشبهة استبرأ لدنيته عن ذم الشرع
وعرضه عن ذم الانك ومن وقع في الشبهة وقع في الحرام كالراعي يري
حول الحمى يوشك ان يقع فيه قاله نبينا محمد خيرا لاننا وافضل الانسان
اخرج هذا الحديث الشيخ البخاري والمسلم الامامان فالتحرز
عن الشبهة الظاهر حسن للانام من اهل الاسلام والايما واما
التحرز عن بعض المباهات تحفظا للنفس عن الخسة وتهذبا لها
عن دنس لطبيعة فتحسن في الشريعة الاحمدية والطريقة المحمدية
حتى قال الامام حجة الاسلام محمد الغزالي عليه رحمة الله في كتابه الاحياء
الاصرار على الصغيرة كبيرة وان المباح بصير صغيرة بالمواظبة عليه انتهى
قلت قد علم مما ذكرناه الدلائل والبرهان ان شرب هذا الدخان من المعصية
التي تستحق فاعلها الى عقاب لرحمن فلا اقل من ان تكون صغيرة يا اخي
وبالاصرار عليها تكون من الكبيرة التي تجر الى سوء الخاتمة والحذر ان
نغزو بالله في اخر العمر زوال الايمان ومن الاعمال التي تجر فاعلها
الى عذاب لنيران وهذا القول ان يكون لاصرار على المعصية الصغيرة
كثيرا على القاعدة المقررة في مذهبنا الحنفية وما هو من قول

هذا دليل على حرمة الدخان

نبينا

بنينا محمد صلى الله عليه وسلم لاصغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار ولكن كونه
الاصرار على المباح من المعصية الصغيرة ليس بجار على مذهبنا الحنفية
بل لعله جار على المذهب لنا فعية او يؤول بتأويل اخر فيكون شرب الدخان
مع الاصرار عليه وعدم التوبة منه في حلاله حراما في مذهبنا الحنفية والثانية
فيكون قوتية حرمة الدخان فيكون يكون حلالا واما بالانك كما لا يخفى على
العلماء العاملين والمجاهدين في علوم الشريعة في هذا الزمان فقد علم مما
ذكرنا بطلان ما في الصرة وغيره على ابا الدخان كما لا يخفى على ما هو في الاصول
والفروع والحديث وتفسير القرآن فلا تغتر بآياتها الخ لا على اقوال الجاهلاء
وحقنا الزمان وعلى اقوال العلماء الذين هم لا يفرقون بين الخبيث والطيب
وبين الحق والباطل بل يقولون ما يسمعون بل يجمعون ما يجدونه فهم كطوب
الليل والاعمى جعلني الله واياكم من زمرة العلماء الاتقي وحسنه واياكم
من الذين لا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون
اللهم ارزقنا الجنة بلطفك وبحرمة حبيبك محمد صلى الله عليه وسلم
امين يا ربنا الله المعين ولان هذا الدخان عند ابتداء الشرب
يسكر الانك فكل ما يسكره فهو حرام لاهل الايمان لقول نبينا محمد عليه
الصلاة والسلام كل مسكر حرام فلا تندفع الحرمة بان دفاع الاسكار بالاعتقاد
لان حكمه حينئذ حكم الانبذة المسكرة وهو ان ما دون الاسكار حرام
على القول المختار لقوله عليه السلام ما اسكر الحرة منه فالجعة منه حرام ولقوله
عليه السلام كل ما اسكر كثيرة وقليله حرام وفي البرازية الا شربة منه
الشعير والذرة والتفاح والعل اذا اشتد وهو مطبوخ او لا يجوز
شربه ما دون السكر عند الامامين وقال محمد يحرم قليله وكثيره وفي
ناخذ انتهى وقا في الخلا وقال محمد لا يجوز شربه وقليله وكثيره حرام
قال الفقيه بواللث وبه ناخذ انتهى وملحق بالبحر وبه يفني انتهى

هذا دليل على حرمة الدخان

وقال علما سعد الدين عمر التفتازاني وما قال محمد ذهب اليه كثير من اهل السنة
والجماعة انتهى وفي شرح التنوير وحررها محمد اي لا شرية المتخذة من
العمل والتين ونحوها قال المصن مطلقا قليلها وكثيرها وبه يفته
ذكره الزيلعي وغيره واختاره شارح الوهبانية وذكر انه مروي عن
الكوفي وفي البرازية وقال محمد ما اسكر كثيره وقليله حرام وهو نجس
ايضا ولو سكر منها المتخار في زماننا انه يحسد ودقوع طلاق السكر
منها تابع للحجر والكحل حرام عند محمد وبه يفته انتهى والاحتياط
فيه وان اصاب النوب اكثر منه قدر الدرهم منه يمنع جواز الصلوة
في رواية كما في الخلاصة قال هشام وكما محمد يقول من صلب وفي ثوبه
مما اسكر كثيره قدر الدرهم اعادها كما في مخزن الفقه وهذا
الاختلاف مبني على قصد التقوى واما على قصد التامه فقليله
وكثيره حرام بالاتفاق كما في الخلاصة والبرازية وملتقى البحر وغيرها
فتدبر فيه ولان هذا الدخان لو عرضنا الى الحيوان لتفرع عنه
بلارب ولا ظا الا ترى ان صاحب النخل في القنوان اذا اراد
اخذ العمل من القنوان لم يقدر على اخذه من القنوان الا بعرض
الدخان على النخل في القنوان ولا الزمن لعل في الدنيا عند
الانسان الجان ومع ذلك قد يترك العمل ذلك الحيوان لاجل اداء
الدخان وعجيب لانك الذي يشرب هذا الدخان في هذا الزمان
لم يترك ما يتركه الحيوان فيدل ذلك على حفة عقل الانسان وعلى حسنة
طبعه وعلى الذنائة من الحيوان ومع ذلك يزعم ويدعى من اكابر
الانسان ويظن ذلك الابل ان طبعه من الطبع السليم ويدعى حل
الدخان عند مباحة الاخوان او مذاكرة الدخان كما لا يخفى حال
ذلك الا انك على اهل الانصاف العلماء ومن صاحب لزكا
واهل القوى

هذا دليل اثني عشر على
حرمة الدخان

واهل التقوى من اهل الايمان فكونوا يا ايها الخلفاء على الحذر عن استعمال
الدخان في هذا الزمان ان كنتم منصفين طالبيين للحق بالايقان
ولا تلتفتوا الى قول الجرحاء واجلاف الناس وجمعاء الزمان زينة الله
واياكم عن اجتناب البوطل وعن جميع الذنوب واتباع الشيطان وعن
مصاحبة سوء الاخوان وعن شرب هذا الدخان امين يا ربنا الله
المنعم ولان هذا الدخان قد يحصل منه اخبث الاشياء وانتها
من جيفة الانسان عند شرب هذا الدخان حتى لو شق العود الذي
يشرب منه دخانا لخرج منه اخبث الاشياء المنتنة ذوى الرائحة الكريهة
الحاصلة من استعمال الدخان فلو اكلت من هذه الخبيثة المنتنة الى صلة
من هذا الدخان حية او عقرب ولو قليلة تمت الحية او العقرب
في تلك الزمان بلومرية يا اخوان ولو اخذ احد من الانث لقمة من تلك
الخبيثة الحاصلة في عود الدخان ومسح منها على شاربيه وحاجبيه
لوجدوا الرائحة الخبيثة في الايام والليالي من الزمان فيحتاج في ازالته في
الغل الى الصابون والاشنق ولو اكل من هذه الخبيثة ولو قليلة
احد من الانث او ادخلت الخبيثة كرها على بطن فم الانث
يتضرر بها ذلك الانث ولم يقدر على اكل الطعام احد من الانث
من حين الوقوع على فم الانث الى وقت ذهاب الرائحة الخبيثة من
الزمان ونثن رائحة الخبيثة مع خبث الطعم اشد من رائحة البول
وعذرة الانث فيستقدر منها كل الانث حتى يحذر ويفتر منها
شارب الدخان كما يحذر هو ويفتر منها غيره من الانث فلما
كان الحاف الحقيقة كذلك في جوف العود الذي يشرب منه الدخان
فما كان شاربين الدخان في طبع سليم وعقل مستقيم وذهن جميل
وقلب منير ميل الى شرب هذا الدخان وعلى اصراط على الايام والليالي

هذا دليل
على حرمة

من الزنا وعلى شره ثمن غالى بالسرو والحبوة جميع اوقا والزمان
والزنا وما ذلك الا بما تبعه الهوى وتسويل الشيطان وبمصاحبة
سوء اللحون مع انهم لا يلتفتون الى كلام الاب والام وسائر الاقارب
والخلف ترك هذا الدخان حتى لو لم يملك شيئا اتادرها واحدا فقط لم يشتر
به الخبز او غير المزمه الا الدخان ولا يقبلون نصائح الاخون في
ترك الدخان ولا يتركون سوء الاخون الذين هم يحرضون على شرب
هذا الدخان بل يصرون على ذلك ويزدادون سوء الخلق وليس
في اعينهم لا شرب الدخان وباركاب المعاك وشرب الدخان يقسو
قلوبهم ولا يؤثر الوعظ والنصح من الاحاديث والقران حتى لو شتر لهم
الانبا الربانية من الاول الى الاخرة هذا الزنا فلا يلبس قلوبهم الا في سعة
قليلة من الزنا ثم لا يتوبون من المعاك وشرب هذا الدخان بل يصرون
على استعماله وبيعه وشره الى وفات الزنا فلا يوفق لهم التوبة
من المعاك ومن هذا الدخان فيخاف عليهم سوء الخاتمة والخذلان في اخر
العمر من الزنا فما بسبب ذلك الا شرب هذا الدخان نعوذ بالله من زوال
الايمان عند خاتمة الزنا فاذا ما توا على الانبا بعناية الله الملك المنار
جزاء شرب هذا الدخان في يوم الحشر الميزان كما قال الله تبارك وتعالى
في الفرق فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة
شرا يره فتفكر فيه بالانصاف يا اخوان اللهم اختمنا بالاسك والايام
واحفظنا عن شر الشيطان ومن فتنة سوء الاخون ومن مكر الاعداء من الناس
والجنا وخلص عبادك منة محمد عن شرب هذا الدخان بجر جميع الانبياء
 والمرسلين خصوص منهم نبينا محمدا المبعوث رحمة للعالمين في اخر الزما
وبحر القرب يا ربنا الله المستعان واعلموا ايها الخلق ان هذا الزنا
اخرا الزنا ووقت الفتنة والفساد والعصيان وكثرة البدع والطغيان

وقد

وقد يصعد وبيع اطرها المعاك من الجهرلاء والامناء والفساد من اهل الهوى
والطغيان وعلماء الزمان وقد كنا بقدر لطاقة ننصح لانسان
من الاحاديث والقران باذن من لسلطان بالبر والفرقان لم يقبلوا
النصح والوعظ ولم يتوبوا من لعصيان الا شرذمة قليلة من صلحاء
الانبا فكيف يقبلون النصح عن ترك هذا الدخان الذي يشتر
اكثر الخلايق في هذا الزنا الذينهم يطلبون بعض الانبا دعاءهم منهم
في الدنيا والشفاعة في العقب عند ربنا الله الرحمن من المفتين
والمدربين وجملة القران ومن شيخ الاسلام والمسلمين قضا
الزنا ومن المشايخين الذينهم يامرون بالمعروف وينهون عن
المنكر والعصيان وان اكثر الناس بين الجاهلين يتمسكون بهم
ويقولون بحل الدخان نعوذ بالله من الجبرياء ومن شر الشيطان
ومن فتنة علماء اخر الزمان فلما كان حال هذا الزنا مذموم عند
العلماء الاعيان وقبيحا عند العلماء الاحيائيين والرحمن وموصفا
باوصاف الخبيثة في كل زمان ومنعوا بنعة الرديئة في كل مكان وليس قوتنا وقوتا
للانبا وقوة للمعدة والابد وكما مستكرها عقلا وطبا ومسترجمنا ذكر
ومستخبثا طبعا وشرعا ومنكرا وسرفا محضا ومعصية بالدليل نقلا
وعقلا وعن لسلطان بالقران منعنا فكيف يجترئ عليه يقال بحل الدخان
او بالابانة هذا الزنا ولا يقول ذلك الا من غلب عليه الجبرياء او الفسق والحما
بل العاقل المجرب عن العلم والمعرفة يحكم عليه بالحمة او الكراهة فضلا عن العلم
والمعرفة والديانة من اهل السنة والجماعة فطوبى لمن يتبع لشرعية
وترك الهوى واجتنب عن الحرام والكراهة وعن شرب هذا الدخان النكبة
اعلموا ايها الاخوان هذا الدخان حرام شرعا بالدلائل بلا ريب ولا طعن
وقد ذكرنا الدلائل في هذه الرسالة مما تقدم من الاحاديث والقران

لكن بالدليل الظني على الحرمة يا ايها الاخوة فلا تردوا في حرمة هذا الزمان الكثرة
الشاربين وبعض صدور الفتوة من مفتين الجاهلين على حل هذا الدخان
فروا عنه حرمة كظهور الشمس في كل مكان فلا تقربوا اليه بالبيع والشراء
وبالذريعة والحرمة واستعماله بالشرب من جميع الوقت والزمان فتعذبوا
بعضيا شرب هذا الدخان في يوم الجزاء والميزان وعجيب انشا هذا
الزمان الذي يشرب هذا الدخان كيف يحب اليه ويميل الى شربه
في اكثر الاوقات والازمان لما انه ليس فيه لذة تميل القلوب الطباع
اليها كزنا الانسا بل فيه مرة ورايحة كريهة تنفر عنها القلوب طباع
الانسا بل ينفرون ويحتزون عنه كل الحيوان والشاربون من الانسا
لا ينفرون منه ولا يحتزون عنه كالحيوان بل يستعملونه في هذا الزمان
وبالانكسار والاشتهاء كالمريض الذي يشتهي الماء البارد لازالة
الحارة والعطشان في جميع القرى والبلدان متابعين للهوى
والشيطان مع ان في استعماله تضييع المال وتصغير القيمة وذهاب
الفم بالرايحة الكريهة وتسويد الشيا والابداك وايذاء للمؤمنين
الاخوان وللملائكة المكرمين عند ربنا الله الرحمن فكيف للعاقلين
من اهل الانسا والايما ما ذكرناه في هذه الرسالة من الدلائل
والبرهان من الاحاديث والقران فينزعهم عن شربه واستعماله
بعناية الرحمن فيجئ الكراهة والنفرة والندامة لهم فيسرعون
الى التوبة والمغفرة من الله الرحيم الرحمن فيستوبون عن هذا الدخان
فمن كان قلبه قاسيا وغلب عليه الهوى واطاعة الشيطان فلا يترك
هذا الدخان كما لا يترك سائر الذنوب والعصيا فتفكروا
ايها الخلق عذاب الآخرة وشدايد النيران فاسرعوا الى التوبة
عن جميع الذنوب والعصيا خصوصا عن شرب هذا الدخان فغوا بالله

من

من جميع المهرالك ومن اطاع الشيطان اللهم احفظنا من المهرالك والخذلان
ومن مكر الاعداء من الانس والجان ولان هذا الدخان في حاشية
واستعما من المؤمنين الخلق تشبه للكارفين الخذلان الذين هم
اعداء الدين واعداء الرحمن فيكون مصته وشربه حراما على المؤمنين
الاخوان لقول نبينا محمد صلى الله عليه وسلم من بني عبد ناني حديثه
بالتصريح والبيان على ما رواه احمد وابوداود عن ابن عمر رضي الله
عنهما الله الرحمن من تشبه بقوم فهو منهم يا اهل الايمان اسرعوا
الى نجاتكم من عذاب النيران يا ايها الاخوان فتوبوا الى الله الغني القادر
المنان عن جميع المعاصي وعن شرب هذا الدخان بشرائط التوبة
والاركان واطلبوا المغفرة باللثة وبدموع العيون والدعاء
والتضرع من الله الرؤف الرحيم المستغاث واستغفروا بالعبادات
النوافل واحياء السنن واداء الواجبات والفرائض بالشروط
والاركان وداوموا على استعمال المسوك المطهرة للفم عن الرائحة الكريهة
الحاصلة في الفم والجوف عن اكل البصل والثوم والكراث وعن
استعمال هذا الدخان مع ان فيه حجب ورضاء للملائكة والرحمن مع
زيادة اجر الصلوة من الله الملك المنان وتبادروا على التسابيح
والتحاميد والتصلية والتهليل وتلاوة القران واشكروا لله
على ما وفقكم الى ترك هذا الدخان واحمدوا الله تعالى على تيسير
العبادات في كل الاوقات والازمان فخلاصة الكلام ونتيجة المرام
يا ايها الاخوان ان هذا الدخان الذي يشربه اكثر الانسا في هذا الزمان
انيس الفسقة من الانسا وضيع المردة النجاسة في اللغو
والمستغرقين في الغفلة والتوان فهم على ذلك بالسور والجور
قائمون واذا قيل لهم لا تتركبوا ولا تشربوا ففعلا الجدال والمخاصمة

هذا دليل اربعة عشر على حرمة

حاضر و بالارسله على حلة بزعمهم لبا قائلون وهم عن ادراك الضرة
 والنفع في الدنيا والاخرة غافلون اللهم لا تجعلنا من الغافلين
 واجعلنا من عبادك الصالحين الذين لا خوف عليهم ولا هم
 يحزنون امين يا ربنا الله المعين بحجة محمد الامين وبحجة
 القران المبين فلما علمت ثبوت حرمة شرب هذا الدخان
 المشهور بين الانس والانس في هذا الزمان مما تلونا
 عليك في هذه الرسالة من الدلائل والبرهان فاعلم ثبوت
 حرمة بيعه وشره وذرعه في هذا الزمان لعدم كونه مالا مقبولا
 عند الشرع والبيات كبيع الكفرة للقبيل وفيه لاعة على جريان
 المعصية لربنا الله المتعظيم الانس في هذا الزمان وقد قال
 الله تعالى في القران وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا
 على الاثم والعدوان فاحذروا يا ايها الاخوة عن ذرعه هذا الدخان
 وعن بيعه وشره وتجارته وعن شربه واستعماله في كل وقت ومكان
 ان كنتم ترجون عذاب النيران ولا تلتفتوا يا ايها الاخوة ولا تعتمدوا يا ايها
 الاخوة في حق هذا الدخان الاقوال الجريئة في زعم العلماء في هذا الزمان ولا تصغوا
 الى اقوال العلماء المتشككين والعلماء المنطقيين والمتفلسفين والعلماء
 المستعملين في البيات لانه لا يعتمد في الحل والحرام وفي الجوز وعده على فتوى كل احد
 من الانس بل يعتمد على فتوى رجل عالم كامل عامل زاهد ثقة في علمه ودينه من الانس
 فلا تغتروا يا اهل الاخوة على فتوى بعض احد في بعض الكتب والرسائل على الحل
 او ابا هذا الدخان في هذا الزمان لانه كخاطب الليل والاعشى عند علماء الشرع والبيان
 ولا تعتمدوا على كل كتاب في حق هذا الدخان لان المقرر عند علماء اهل السنة
 والجماعة الاتقان لا تعتمد على كل كتاب الا على الكتب المعتمدة القام المشهور بين العلماء
 الثقات والاعلام وقد اتي من علماء الثقات ومن المتبحرين ومن العلماء الزكيا

والمفسرين

والمفسرين على حق هذا الدخان ابو السعد المفتي على النقل وقد افته وصرح بحر الدخان
 من فضلاء الدهر والزمان شارح الطريقة المحمدية من العلماء الاعيان الشيخ ابن علان
 وصنف رسالتين على حق هذا الدخان احديهما موجز والاخرى مطولة البيان
 وقد افته وصرح بحرمة فريده ووحيد عمر العلماء الربان والناسك القمدي
 مولانا الشيخ قاض زاده الرومي وصنف فيه رسالتين شريفة وقد افته وصرح
 بحرمة قطب العلماء العالمين وعمدة الفضلاء الكاملين الشيخ ابراهيم الكفا وصنف
 فيه رسالة فافرة سماها نصيحة الاخوة على جنتنا الدخان وقد صرح بحرمة العالم
 البارصا الدار المختار في كتابنا اخينا علينا وعليه حمة الغفا وقد صرح بحرمة عمدة العلماء
 والفضلاء وقدة الزهاد والصلحاء صا الوسيلة شارح الطريقة وقد صرح
 بحرمة العالم الربان والناسك الصمداني منبع الفضائل كثير الخصال مولانا الشيخ
 احمد الرومي في مجالسنا بار علينا وعليه حمة الملك السكا وقد افته وصرح بحرمة
 بحر الفضلاء الكاملين محيي الدولة والسلاطين مولانا الشيخ محمد الوزة نور
 الله مرقده مادام سرور الالام والليا وقد افته وصرح بحرمة منبع لعلم والعرفان
 فريدهم الزمان مولانا الشيخ عالم محمد قد بكوزل حصارى وصنف فيه رسالتين
 الاولى بحرمة والثانية حرمة زرعه وبيعه وشرعه طاب له ثراه وجعل الجنة
 مثواه وقد افته بحرمة زبدة الصالحين السالكين والعلماء العالمين حمزة
 المفتي بدارنده نور الله مرقده وقد صرح بحرمة العالم الفاضل النجدي محمد المرعشي
 الملقب بساجق زاده اكرمه الله بالجنة والسعادة وصنف فيه رسالة وقد افته
 بحرمة من علماء زماننا هذا المفتي بعنتا انجاه الله عن العذاب والعتاب
 وصنف فيه رسالة مستطاة وقد افته بحرمة شيخ الاسلام والمسلمين المحي بالعلم
 والزهد في الدين وناصر لشرع المتين وناطق الحق المبين الشيخ اسعد افندي
 طاب الله ثراه وجعل الجنة مثواه حتى قاض فتواه لا يجوز شهادة وولاية شرعاً
 قال لو كان شاربا لدخان قاضيا هل يجوز تقليده وتنفيذ احكامه قال يجب

لما عجز له ثم فاقه فتوماذا يلزم على من يعطى القضاء اياها قال يلزم عليه ثم عظيم
وقد افق وصرح بجرمة العالم الفاضل المحقق والزاهد الكامل المدقق مولانا
حين افند صاحب الرسالة في الاداب جعل الله له الجنة مرجعا ومثاب
وقد افق وصرح بجرمة استاذنا واستا الكل في عصره وزمانه المفتي
بدويكي سكنه الله بحبوت جنا وقد افق بجرمة العامل الفاضل ابو يزيد
المفتي الحنفى والمدرس في الحرم الشريف حيث قال لا يشك ولا يرتاب ذولب
ان يكون الخباثت ولا يخفى ذلك الا على متكبر ومعاذ وسفيه بكمال سفا
لا يميز بين الخبيث والطيب وقد افق بجرمة العالم التقي محمد المفتي
الشافعي في الحرم الشريف حيث قال انه خبيث قوى ويكفي فيه تنفر الملائكة
وبغض النبي عليه السلام وقد افق بجرمة العالم التقي الشيخ ابو نعيم بن عبد الله
المفتي الحنبلي حيث قال الحمد لله جوابه كجوابه اي مثل جواب الشيخ محمد المفتي
الشافعي وقد افق وصرح بجرمة احمد بن محمد المنحرف الحنفى الامام والخطيب
والمدرس في الحرم النبوي حيث قال الحمد لله الموفق للصواب والي المرجع
والمثاب لا ريب ان الدخان الخبيث في طبيعة كل مصنف جبل قلبه
على الطبع السليم واعلم ان ذلك مستحب في طبائع قبائل من العرب ذات الشيم
وقد صرح بجرمة الشيخ احمد بن عبد الرحمن المالكي المدرس في الحرم الشريف حيث
قال يستحب طبعي ولا ينكر خبثه الا الغوى وقد افق بجرمة محمد المفتي الصغير
المدرس في الحرم الشريف حيث قال طبعي يحكم بانه خبيث كره ولا شك
ان شاربه سفيه وقد افق وصرح بجرمة الشيخ احمد المالكي بن عبد الله
المدرس في الحرم الشريف حيث قال خبثه ظاهر عنده طبعه ظاهر وقد
صرح بجرمة الشيخ احمد لبري الحنفى المدرس الامام والخطيب في الحرم الشريف
حيث قال وانا استحبته وينفر طبعي عنه وكذا غيرهم من العرب والعجم
قد يفتوا في هذا الزمان على حرمة هذا الدخان المفتين والمدرسين والمشايعين

في بلاد آل عثمان الذين هم عمدة العلماء والصلحاء والزهاد ومقتدا الاخوة ولهم العظماء
عملهم ودينهم في هذا الزمان وبهذا القدر يكفى الاعتما والبرهان على حرمة
هذا الدخان في العلم والادب والدين والايمان خلافا لمن عاند قول الحق
وتجاوز الحد وركب شططا واركب لمكابرة من اهل التصف والظن
فطوي ثم طوي ثم طوي لمن قبل القول الحق واتباع الشريعة والاحاديث والقرآن وترك
شرب هذا الدخان خوفا من الموت فسيحقا ثم سيحقا ثم سيحقا لم شرب هذا الدخان
في الدنيا اتباعا للشيطان وسؤالا لخوا والهو فسويلقو عذابا شديدا في العقبة
ان لم يعف عنهم الموت حفظه الله واياكم عن المبالغة والعقبة وحشره واياكم
في زمرة العلماء الاتقي واعلموا ايها الاخوان ان كل عالم رتابة سراج ونور في
زمانه ينتفع بالخلاق بعلمه يقتدو بفعله وعمله خصوصا هؤلاء العلماء المذكورين
في هذه الرسالة وهم من اولياء العلماء وزبدة الفضلاء وتاج الاصفياء
وعمة الصلحاء وقادة المقتد بل هم من سلاط العلماء وفرائد الدهور والزمان
بل لم يخلق مثله في زمانهم في بلاد آل عثمان بعضهم مصنف فاضل ذوى
العلم والعرفا وبعضهم محد كل ذوى الفضل والاتقان وبعضهم
مفت فائق من اخلاص الناس وبعضهم فقيه مبتحر وزاهد متورع عن الحرام
والعصيا كلهم يسعون في الدين على قدر وسعهم بالتدريس والتصنيف
والتوعيف ونشر العلم والافتا لاهل الايمان امداد الدين واعا للخلاق
واظن بها الحق في شريعة محمد بنى آخر الزمان فيعتمد على اقوالهم وادبايهم
ويقتد بافعالهم الحق وهم من اعيان اهل السند والعجا كثرهم الله تعالى
فيجب علينا اتباعهم واقتداؤهم في الحق خصوصا في مسألة هذا الدخان لظهور
حرمة بالدلائل الظنية والبرهانا كما لا يخفى على اهل الادراك والمعرفة
والانعام من صاحب انصاف والايمان فتأمل فيه يا اخوان رحم الله امرأ سمع
الحق ويقبله اللهم اجعلنا من الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه ولا تجعلنا

من الغافلين الذين يستمعون الحق ولا يقبلوه بل يعرضونه ويتبعوا الهوى وطريق
وسوء الخلق فترجمهم كرام الله سبحانه وتعالى ببقدنا من الذنوب والعصيان وعن مصاحبة
سوء الخلائق كل الاوقات والازمان خصوصاً لمن يتلوا بالنفاق والنميمة والغيبة
والبهتان ويجعل التوفيق رفيقاً لنا الى تحصيل الزاد للجنة بحمزة القرآن
اللهم جعلنا من عبادك الصالحين وعلى العبادات قائمين وعلى النعماء
من الشاكرين وعلى القضاء والبلاء من الصابرين اللهم حفظنا
من سوء الخاتمة والخذلان واذا جاء اجلنا فامتنا بالاسلام والايمان
واحفظنا من مكر الاعداء من الناس والجن ومن شر الحسود والمفسد من
اهد الايمان بحمزة الاحاديث والقران وبحمزة جميع الانبياء والمرسلين
خصوصاً حبيبك محمد الذي انزل عليه لقران هذا ما ظهر الحق هذه
الدخا بالدلائل والبرهان بمقتور ربنا الله الغنى الرؤوف الرحيم الرحمن
الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله
وما توفيقى واعتصامى لا با الله عليه توكلت وهورت العرش العظيم
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبحان ربك رب العزة
عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
وقد وقع الفراغ من تأليف هذه الرسالة بعون الله واخر رجب
لرجب سنة احدى وستين ومائة والاف من هجرة من له العز والشرف
لحمد لله والاختتام والصلاة والسلام على محمد صاحب المعجزات
العظام وعلى اله واصحابه الفخام اجمعين الى يوم القيام
وعلى التابعين خصوصاً منهم ابي حنيفة الامام امين
يا ربنا الله السلام تم